« الضابط » ووظائفها

كان الغربيون حتى القرن السادس عشر يطلقون لفظة « بوليس » على مجموع المصالح التي تقوم بشؤون اي حكومة من الحكومات وكذلك كان يراد بها عندهم حينئذ شكل الادارة في اي مدينة من المدن. ولكن في هذا العصر قد تغيرت عن الوضعية الاولى فاصبحت محصورة في الدلالة على هيئة واحدة من تلك المصالح الكثيرة وهي الهيئة التي وكل اليها امر حياة الارواح والاموال، وحقوق الافراد المدنية والتصرفية، وتأمين الراحة العامة، وحفظ الامن والنظام في البلاد.

وتقسم هذه الهيئة في عموم الحكومات تقريبا بالنسبة لما يزاوله رجالها من الاعمال الى ثلاثة اقسام:

(١) الضابطه السياسيه:

(٢) الضابطه الاداريه:

(٣) الضابطه العدليه:

« الضابطه السياسيه »

اما الضابطه السياسيه فهي عبارة عن الهيئة المنوط بها درأ ما عسى ان يتهدد حياة الحكومة وسلامتها.

ووظيفتها ان تحصي كل حركة وعمل يراد به سوء بالحكومة وتتخذ

التدابير لاحباط ما يبذل ضدها من المساعي وقد تمكنت الحكومات بفضل الضابطة السياسية في احيان كثيرة من منع وقوع كثير من الجرائم السياسية واحباط كثير من المؤامرات التي ترمي الى قلبها وتغييرها .

أجل ان لكل حكومة مهما كان شكلها ان تحافظ على حياتها وتأخذ الحذر لنفسها ولها ان تضرب على ايدي من يحاول ان يسوء بسوء الا انه لا يجوز لها من الجهة الاخرى ان تتخذ المحافظة على حياتها ذريعة للقضاء على الحرية الفكرية والقلمية او لتضييق دائرتها فالحرية الفكرية مقدسة لدى عموم الامم المتمدينة وقوانينها تنص على وجوب احترامها وتقديسها ففي فرنسا مثلاً يوجد حزب ملكي [illegible] الفضلية الملكية ورجاله في المجتمعات العامة وعلى [illegible] من على منبر البرلمان يقبحون الحكم الجمهوري وينادون بافضلية الملكية بكل صراحة ومع ان الحكومة الحالية هي حكومة جمهورية فانها لا تتعرض لهما ولا تجد مسوغاً في قوانينها لان تتعرض فما دام الانسان لا يستعمل طرق الارغام مع غيره ليجعله ان يدين لرأيه ويقول بقوله وما دام لا يدعو الى الثورة وشق عصا الطاعة فليس من شريعة سماوية ولا ارضية تجيز منعه عن التصريح برأيه وتأييد ما يعتقد بالحجة والبرهان . وكما ان في فرنسا احزاباً ففي غيرها احزاب كثيرة ايضاً ومبادئ بعضها ترمي الى قلب نظام المجتمع الانساني ولا من يعارضهم ويمنعهم من التصريح بآرائهم .

هذا وقد خصص قسم من البوليس السياسي في فرنسا لحماية رؤساء الحكومات من الاغتيال اذ كثيراً ما تكون حياتهم مهددة لما ينشره الفوضويون او غيرهم من المبادىء الثورية ضدهم وكثير منهم ذهبوا ضحية الايدي الاثيمة. ولهذا القسم دائرة استخبارات مهمتها اكتشاف ما يرتب ضد هؤلاء من المؤامرات

«الضابطة الادارية»

اما الضابطة الادارية فهي تطلق على الهيئة المكلفة بحفظ النظام واستتباب الامن في البلاد ويمكننا هنا ان نحصر وظائفها بما يلي :

(١) منع حمل السلاح

(٢) اطفاء الحريق

(٣) اتخاذ التدابير اللازمة عند وقوع احدى الآفات لصيانة الارواح والاموال

(٤) وقاية الارواح والاموال من كل تعد متوقع

(٥) مراقبة المجتمعات العامة

(٦) تدقيق الاعلانات احترازاً من ان تكون داعية لثورة

(٧) التجسس عن الاشياء الممنوعة

(٨) تدقيق جوازات السفر

(٩) مراقبة تطبيق الانظمة المتعلقة بدفن الموتى

(١٠) تنفيذ الاحكام الصادرة من المحاكم

(١١) مراقبة سير السيارات والمركبات

(١٢) اعانة المستضيف

(١٣) ازالة الاشياء الخطره من الطرق العامه

(١٤) حماية اللقطاء والصغار الذين اضاعوا طريقهم وحافظة الاموال الملتقطه

(١٥) حفظ النظام والامن في المجتمعات العامة

(١٦) مناظرة تطبيق الاحكام الموضوعة بحق ملاعب القمار والمواخير والحانات

(١٧) تفتيش الفنادق والخانات والمحال التي يأوي اليها الغرباء والمشبوهون

(١٨) منع انتهاك حرمة الآداب العامة

(١٩) منع الشحاده فانها باعتبار وكونها سيئة الأثر في الاخلاق قدمنعت واعتبرت جرما في كثير من البلاد المتمدنة .

وهنا نرى من الواجب تنبيهنا للضابطه عموما ان نأتي على شيء مما اجمعت الحكومات كلها على تقديسه ، واحترامه من حقوق الافراد :

(١) الحرية الشخصية . — كل الاقوام تقول بالحرية الشخصية ووجوب صيانتها من كل اعتداء ، وقد منعت قوانين الدول جمعاء استعمال الشدة والعنف والتعذيب والتهديد في استنطاق المتهمين ولا تزال اكثر الدول تعدل قوانينها الاصولية بشكل تحفظ به حق الدفاع للمتهم وقد نص القانون الاساسي العثماني على احترام الحرية الشخصية وحمايتها

حتى انه رتب جزاء كبيراً على من يحرم انساناً حريته بلا مسوغ قانوني. اجل ان الانسان حر في اعماله ما لم يتأت للآخرين ضرر عن تلك الحرية ويجب ان تنتهي حرية الشخص حيث تبتدىء حرية سواه فليس لاحد بداعي الحرية ان ينغص على الآخرين حياتهم. ولهذا قد حذر على اصحاب المعامل انشاء معاملهم في وسط المدن تفادياً من ازعاج الناس بازيزها ودخانها والمسبب نفسه يمنع ايضاً من يتغنى في الشوارع بصوت عال وقد تغالوا في ذلك الى ان حظروا على المدخنين التدخين في قطارات السفر لئلا يزعجوا الناس بدخان سيجارهم ولكنهم جعلوا لذلك امكنة خاصة.

(٢). — حرمة المساكن: جميع قوانين الدول المتمدنة تنص على حرمة المساكن [illegible] في انكلترا مثلاً لا يجوز القانون الدخول الى مسكن شخص مهما كان الحال ولذلك ترى الانكليزي يفاخر بان داره قلعته لا تقتحم اما في فرنسا قد جوز القانون دخول المساكن في بعض الحالات الا انه جعل فرقاً بين الليل والنهار فالدخول ليلاً انما يجوز عند وقوع استغاثة من داخلها فقط. على ان قوانين تركيا فانها وان جوزت دخول المساكن ولم تفرق بين الليل والنهار فقد جعلته في احوال استثنائية خاصة وهي

(١) لاجل اجراء التحقيق في جناية وجنحه.

(٢) لتنفيذ الاحكام واوامر التوقيف والاحضار الصادرة من المحاكم.

(٣) : لاجل تحصيل الضرائب العمومية والتفتيش عن الاشياء الممنوعة المهربه.

وفى ما عدا ذلك فعند وقوع حريق او طوفان او حصول آفة سماويه او ارضية او استغاثة من الداخل. ولدى العلم فى الشروع بجريمة يحق لمأموري الضابطه وحق لكل انسان ان يدخل مسكن شخص آخر سواء فى الليل او فى النهار عملا بالواجب الانساني.

« الضابطه العدليه »

اما هذا القسم من اقسام الضابطه فهو عبارة عن الهيئة المكلفة باجراء التحقيق عن الجرائم التي وقعت ولم تتمكن الضابطه الاداريه والسياسيه من منع وقوعها وتعقيب المجرمين وتسليمهم للمحاكم.

يتبع